

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٩٨٦ لسنة ٢٠٢٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨٨ لسنة ١٩٨٨ بإنشاء الهيئة العامة للأبنية التعليمية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٠٤ لسنة ٢٠٢٤ بتفويض رئيس مجلس الوزراء فى بعض الاختصاصات ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٠ لسنة ١٩٩١ باعتبار مشروعات الأبنية التعليمية الحكومية من أعمال المنفعة العامة ، المعدل بالقرار رقم ١٩١٢ لسنة ١٩٩١ ؛

وبناءً على ما عرضه وزير التربية والتعليم والتعليم الفنى ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع نزع ملكية العقار الذى تشغله مدرسة خالد بن الوليد الابتدائية المشتركة ، بالرقم التعريفى (١٧٠٥٠٨٥) ، الكائن بحوض عزبة البر الشرقى نمره (٥٠) ، زمام شبين الكوم - مركز شبين الكوم - محافظة المنوفية بمساحة مقدارها (٢١ , ٩٨٢ م^٢) بعد الارتداد .

(المادة الثانية)

يُستولى بطريق التنفيذ المباشر على كامل أرض ومباني العقار المشار إليه فى المادة السابقة ، والمبين موقعه ومساحته وحدوده وأسماء ملاكه الظاهرين بالمذكرة الإيضاحية والرسم التخطيطى والخريطة المساحية والكشف المرفقين .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٧ جمادى الأولى سنة ١٤٤٦ هـ

(الموافق ١٩ نوفمبر سنة ٢٠٢٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى

وزارة التربية والتعليم والتعليم الفنى

مذكرة إيضاحية

للعرض على السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء

الموضوع :

بشأن نزع ملكية العقار الذى تشغله مدرسة خالد بن الوليد الابتدائية المشتركة بالرقم التعريفى (١٧٠٥٠٨٥) بمحافظة المنوفية .

العرض :

١ - طالبت مديرية التربية والتعليم بمحافظة المنوفية، بتاريخ ٢٠٢٣/٨/٣١، باتخاذ إجراءات صفة النفع العام على العقار الذى تشغله مدرسة خالد بن الوليد الابتدائية المشتركة بالرقم التعريفى (١٧٠٥٠٨٥)، بمحافظة المنوفية، لصالح العملية التعليمية؛ إذ إنها فى حاجة شديدة إليه ؛ نظراً لوجود كثافة طلابية مرتفعة، وعدم إمكانية الاستغناء عنه؛ إذ لا يوجد بديل له .

٢ - المدرسة ملكية مشتركة (جزء مؤجر ، وجزء أملاك الدولة)، وتستخدم فى العملية التعليمية، ومساحتها الإجمالية، قبل الارتداد (٢٠، ٢٤٠م^٢) ، وبعد الارتداد (٢١، ٩٨٢م^٢) ، وهى كائنة بحوض عزبة البر الشرقى نمرة (٥٠) - زمام شبين الكوم - مركز شبين الكوم - محافظة المنوفية بالقطعتين الآتيتين :

(أ) القطعة رقم (٢٥٧/ A) جزء مؤجر، والبالغ مساحته قبل الارتداد (٨٧، ٧٨٨م^٢) ، وبعد الارتداد (٨٩، ٧٤٦م^٢) .

(ب) القطعة رقم (١١٤١/ A) من (٢٥٨) جزء أملاك الدولة، والبالغ مساحته قبل وبعد الارتداد (٣٢، ٢٣٥م^٢) .

٤ - صدر قرار السيد محافظ المنوفية رقم ٢٣٠٢ لسنة ٢٠٢١ ، بالاستيلاء المؤقت لمدة ثلاث سنوات على كامل أرض ومباني العقار المشغول بالمدرسة المذكورة، لصالح مديرية التربية والتعليم بالمحافظة، وتم النشر بالوقائع المصرية، بالعدد الصادر برقم (٧)، بتاريخ ٢٠٢٢/١/٩ .

٤ - صدر قرار المجلس التنفيذي للمحافظة، بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٣/٥/٩، بالموافقة على إقرار صفة النفع العام لعدد (٩) مدارس، منها المدرسة المذكورة.

٥ - قامت مديرية المساحة بأعمال الرفع المساحي على الطبيعة، وتم توقيعها على الخرائط المساحية بتاريخ ٢٠٢٣/٨/٧.

٦ - تم سداد التعويض المبدئي، وإيداعه خزانة الجهة القائمة بإجراءات نزع الملكية، وهي مديرية المساحة بالمنوفية، بمبلغ قدره (فقط مائة ألف جنيه لا غير)، بموجب أمر الدفع الإلكتروني رقم (٩٧٠٠.٦٠٠.٣٢٤.١٩٠ GP)، الصادر بتاريخ ٢٠٢٤/١/٣١.

٧ - أفاد مكتب نزع الملكية بمديرية المساحة بالمنوفية، بالكتاب المحرر في ٢٠٢٤/٨/٨، بأنه فور ورود قرار المنفعة العامة، ستتم الإجراءات الفنية، وبحث الملكية للقطع الواردة بقرار المنفعة العامة، وفي حالة وجود قطع أملاك أميرية، أو منافع عمومية تعرض بكشوف عرض المشروع بدون ثمن وأن المشرع ألزم العرض والنشر للتثبيت من الملكيات، وأصحاب الشأن المستحقين للتعويضات (مرفق).

٨- الموقف القانوني :

(أ) صدر حكم محكمة شبين الكوم في الدعوى رقم (١٨٣) لسنة ٢٠٢٠م/ مدني إيجارات شبين الكوم، بجلسة ٢٩/٣/٢٠٢١، بعدم قبول الدعوى ؛ لرفعها على غير ذي صفة للمدعى عليه الأول والثالث، ورفض الدعوى.

(ب) تم استئناف الحكم برقم (١٠١٦) لسنة (٥٤ ق) - مساكن، وبجلسة ٢٠٢١/٨/١٨، قضت المحكمة بإلغاء الحكم المستأنف فيما قضى به من رفض الدعوى، والقضاء مجدداً بانتهاء عقد الإيجار المؤرخ في ١٨/٣/١٩٥٠، وبطرد المستأنف ضده الثاني (وزير التربية والتعليم والتعليم الفني بصفته) من العين (موضوع التداعي)، وتسليمها للمستأنفين خالية من الشواغل.

(ج) تم عمل استشكال في التنفيذ رقم ١٤٧ لسنة ٢٠٢٣ - تنفيذ بندر شبين الكوم،
وبجلسة ٢٣/٩/٢٠٢٣، تم رفضه .

٩ - تبلغ مساحة العقار الذي تشغله المدرسة المذكورة، بعد الارتداد
(٢١١، ٩٨٢م^٢) ، وحدوده كالآتي :

الحد البحري: جار سكني ملاصق ، بطول منكسر : (٢٤م + ٨٢، ٨ + ٩٥، ٢٢)
بعد الارتداد .

الحد الشرقي: شارع أسفلتي، بعرض (١٠ م)، وبطول (٩، ٣٥ م).
الحد القبلى: جار سكني ملاصق بطول منكسر : (٩٠، ٢٧ + ٨٠، ١٥ م + ٧٠، ٢٠ م)
بعد الارتداد .

الحد الغربي: شارع أسفلتي، بعرض (١٢) م، وبطول (٣٠) م.
والعقار المذكور مملوك للملاك الظاهرين، طبقاً للكشف المرفق.
الرأى :

وحيث إن قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٠ لسنة ١٩٩١ والمعدل بالقرار
رقم ١٩١٢ لسنة ١٩٩١ ، والذي نص فى مادته الأولى على أنه :

(تعد مشروعات الأبنية التعليمية الحكومية وملحقاتها من أعمال المنفعة العامة
فى تطبيق أحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة
العامة) ونظرا للحاجة الماسة إلى العقار الذى تشغله المدرسة المذكورة إذ إنه يقع
فى نطاق جغرافى ذى كثافة سكانية مرتفعة ، لذا فقد ترون سيادتكم التكرم بالنظر
والتفضل بالموافقة على استصدار القرار المرفق للأسباب المبينة عليه .
والأمر معروض على سيادتكم لاتخاذ ما ترونه مناسباً .

وزير التربية والتعليم والتعليم الفنى

محمد أحمد عبد اللطيف

كشف
رو ٣٩٨٧٣٩٤٤٤

باسمها الآثار القاهرة من مستقر الآثار تشيخته مدرسة خالدين الوليد الابتدائية المشتركة بالرقم التعريفي (١٧٥٠٨٥) بجهة منطقة النفوسية
والطوبى نوع ملكيته وتقرير صفته النفع العام منه

الاسماء والآثار القاهرة	رقم و موقع المقار	المساحة أرض	مباني	صنف الأبنية	الاحكام
١ - طارق جمال الدين طبر البر ٢ - هشام جمال الدين طبر البر ٣ - حسام جمال الدين طبر البر ٤ - هيثم جمال الدين طبر البر ٥ - نوري جمال الدين طبر البر ٦ - جمال الدين الشريف طبر البر ٧ - مرفت جمال الدين طبر البر ٨ - هويدا جمال الدين طبر البر ٩ - سمير جمال الدين طبر البر ١٠ - فتيان جمال الدين طبر البر ١١ - لطفى جمال الدين طبر البر ١٢ - اسام احمد احمد شبيب	مدرسة كلية بن الزيد الابتدائية المشتركة والكتبة بالقليوب لرقم ٢٥٨ / ٢٥٧ / ٨ / ١١٤١٠ من ٢٥٨ بعض خزينة البر الشريف لرقم (٥٠) - إمام شيبان الكرم - مركز شيبان الكرم - محافظة القليوبية	مساحاتها المصنفة بعد الترخيص (٢٠ ٩٨٢,٢١) جزء مخرج والمخرج لرقم (٢٠ ٧٨٨,٨٧) و بعد الترخيص (٢٠ ٧٢٦,٨٩) مخبره ملكه دولة والمخرج لرقم قبل وبعد الترخيص (٢٠ ٢٢٥,٢٢)	مبنى (١) مبنى (٢) مبنى (٣) مبنى (٤) مبنى (٥)	مدرسة + أرض مدرسة طبري فقط أرض فقط أرض فقط أرض فقط أرض فقط	الحد الجنوبي، وجلس سقني، ملحق .. بطول متكرر (٢٤ م + ١٠,٨٢ م + ٢٢,١٥ م) بعد الترخيص . الحد الشمالي: شارع السقني عرض ١٠ م .. بطول (٢٥ م) الحد الغربي: جبل سقني ملحق .. بطول متكرر (٢٢,٩٠ م + ١٥,٨٠ م + ٢٠,٧٠ م) بعد الترخيص . الحد الشرقي: شارع السقني عرض ١٢ م .. بطول (٢٠ م) .

جميع المباني بجهة أبنية



.. مدير إدارة ترخيص الملكية ..
١٢ من القاهرة
(م / مودة محمد العمراني)

[illegible]